

مؤرخ في 2 ربيع الثاني 1379 (5 أكتوبر 1959) يتعلق بادراج  
مجلة الاجراءات المدنية والتجارية (1)

باسم الشعب ،

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية  
بعد اطلاعنا على الفصل 64 من الدستور

وعلى مجلة الاجراءات المدنية  
وعلى راي كاتب الدولة للرئاسة وكاتب الدولة للعدل  
وكاتب الدولة للمالية والتجارة  
اصدرنا القانون الاتي نصه :

**الفصل 1 -** احدثت مجلة للمرافعات المدنية والتجارية  
ملحقة بهذا القانون

**الفصل 2 -** الغي العمل بجميع النصوص السابقة المخالفة  
لهذه المجلة ومنها قانون المرافعات المدنية المدرج بالامر المؤرخ  
في 21 ذي الحجة 1328 (24 ديسمبر 1910) كما وقع تغييره او  
اكماله بالنصوص التابعة له

**الفصل 3 -** يبقى العمل جاريا :

(1) بالامر المؤرخ في 23 ربيع الثاني 1306 (27 نوفمبر 1888)  
في النزاعات المتعلقة بالادارة

(2) بالاحكام المتعلقة بسير الدعاوى سواء كانت في صيغة  
طلب او في صيغة دفاع وسير وسائل التنفيذ الخاصة بالاداءات  
والضرائب والديون بجميع انواعها الراجعة للدولة والبلديات  
والمؤسسات العمومية

(3) بالامر المنقح الصادر في 25 ذي الحجة 1367 (28 أكتوبر  
1948) المتعلق باكرية محلات السكنى والحرفة

(4) بالامر المؤرخ في 2 جمادي الثانية 1374 (27 ديسمبر  
1954) المتعلق بالعلاقات بين المسوغين والمتسوغين للمحلات  
التجارية والصناعة

(5) القانون عدد 48 لسنة 1958 المؤرخ في 21 رمضان 1377  
(11 افريل 1958) المحدث لحاكم المنح العائلية  
(6) القانون عدد 117 لسنة 1958 المؤرخ في 21 ربيع الثاني  
1378 (4 نوفمبر 1958) المحدث لمجالس العرف  
(7) القانون عدد 80 لسنة 1959 المؤرخ في 15 محرم 1379 (21  
جويلية 1959) الخاص بإجراءات استخلاص الديون المتعلقة  
بالمناح العائلية

**الفصل 4 -** يبدأ العمل بمجلة المرافعات المدنية والتجارية  
في غرة جانفي 1960

**الفصل 5 -** النوازل التي ما زالت جارية في غرة جانفي  
1960 تبقى خاضعة للإجراءات المعمول بها في تاريخ صدور هذه  
المجلة الى ان يقع فصلها من طرف المحكمة المنشورة لديها  
الاحكام الصادرة في القضايا المشار اليها بالفقرة المتقدمة  
وكذلك الاحكام الصادرة قبل غرة جانفي 1960 تبقى خاضعة  
فيما يخص قابلية الطعن والمحكمة صاحبة النظر فيه للقانون  
القديم غير ان اجراءات الطعن تقع طبقا لمقتضيات القانون الجديد

**الفصل 6 -** ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة

وصدر برئاسة الجمهورية التونسية  
في 2 ربيع الثاني 1379 (5 اكتوبر 1959)  
رئيس الجمهورية التونسية  
**الحبيب بورقيبة**

---

(I) مجلة الاجراءات المدنية والتجارية تنشر فيما بعد